

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٢٧٧ لسنة ٢٠٢١

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على قانون العقوبات ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم السجون وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦١ فى شأن اللائحة الداخلية للسجون ؛

قرر:

مادة ١ - تُنشأ بمنطقة وادى النطرون ستة مراكز للإصلاح والتأهيل "كسجون عمومية" لتنفيذ العقوبات المقيدة للحرية وفقاً لأحكام القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُلغى ما يخالفه ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير الداخلية

محمود توفيق

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

٢٠٢١/٢٥٥٠ - ٢٠٢١/١٢/٦ - ٢٠٢١ - ١٠٤٩